[295] بعد عبادة الاوثان، وشرب الخمر لملاحات الرجال (1). إلا أن يناقش في ذلك: بأن نهي الله له لا يستلزم أن يكون (ص) قد أبلغ ذلك للناس مباشرة، إذ لعل ذلك كان مختصا به (ص) لفترة من الزمن. ويمكن الجواب، بأن جعله مقترنا بعبادة الاوثان يشعر بأنه على حده ومن قبيله، في التشريع وفي التبليغ.. هذا عدا عن أن رواية معاذ صريحة في أن الخمر كانت من أول ما نهى عنه النبي (ص)، إلا أن تقرأ " نهي " بالبناء للمفعول. قال العلامة الطباطبائي " رحمه الله ": " وقد تحقق بما قدمنا في تفسير آية الخمر والميسر: أن الخمر كانت محرمة من أول البعثة، وكان من المعروف من الدين: أنه يحرم الخمر والزنا " (2). 2 - وقد روى الكليني والشيخ الطوسي " رحمهما الله ": ما يدل على أن الله ما بعث نبيا إلا وفي علم الله عز وجل: أنه إذا أكمل له دينه كان فيه تحريم الخمر، ولم تزل الخمر حراما الخ (3). فالخمر إذن قد كانت محرمة في الشرائع السابقة، وقد جاءت هذه الشريعة لتتميم ما سبق، ولم ينسخ هذا التحريم، بل قد جاء التأكيد عليه، كما هو معلوم. 3 - قال أبو حاتم: كان النبي (ص) يدعو الخلق إلى الله وحده لا

---

(1) راجع: مجمع الزوائد ج 5 ص 53 عن الطبراني، وليراجع: سيرة المصطفى ص 369، والدر المنثور ج 2 ص 326 عن البيهقي. (2) تفسير الميزان ج 16 ص 163. (3) الكافي ج 6 ص 395، وليراجع الباب الذي قبله: " أصل تحريم الخمر: والتهذيب للشيخ ". (*)